رخصة التاجر الالكترونية

Electronic Merchant License

م.د. هبة ثامر محمود السماك

Lect. Dr. Hiba Thamir Mahmoud Al - Samak

جامعة بغداد– كلية الآداب

Baghdad University - College of Arts

E-mail: hiba.t@colaw.uobaghdad.edu.iq

الكلمات المفتاحية: رخصة، التجارة الالكترونية، التاجر الافتراضي، وسائل التواصل الاجتماعي، الملكية الفكرية، القانون الواجب التطبيق.

Keywords: License, Electronic Commerce, Hypothetical Merchant, Social Media, Intellectual Property, Applicable Law.

الملخص

تعد دراسة ظاهرة البيع و شراء السلع باستخدام التطبيقات الذكية ووسائل التواصل الاجتماعي من خلال شبكة الانترنت من قبل المستهلكين عام 2020 خاصة بعد ظهور فايروس كورونا (COVID-2019) من دون رخصة وهو نوع من اعمال التجارة الالكترونية الصغيرة التي يمارسها المواطنون والأجانب المقيمين في البلدان في المنازل وليس لها محل ثابت، ومن أجل تعزيز ثقة المتعاملين وحمايتهم يلتزم الحصول على رخصة تجارية وهي مستند رسمي يؤكد على تأسيس العمل الفردي او الشركة، ولم اجد قانون في العراق يمنح اجازة للعمل التجاري من خلال هذه المواقع مخصصة اصلاً للدردشة لذا يثير هذا البحث العديد من المشاكل منها حماية المتعاقدين في حال الغش، وحماية الملكية الفكرية، وكيفية حل مسألة تنازع القوانين وتحديد الاختصاص القضائي الدولي والنزاعات على العلامات التجارية والاسم التجاري وغيرها، وجدت يمكن حل الإشكالية البعض منها من خلال القواعد القانونية النافذة والأخرى يمكن الاستعانة بقوانين الدول الداخلية الحديثة والدولية والأخرى تحتاج لاقتراح بتشريع قانون يلزم شركات الاتصالات ومسجلي الشركات وغرفة التجارة بأخذ المعلومات الكاملة عن مواقع التواصل الاجتماعي التي يتم فيها ابرام العقود .

Abstract

Buying and selling goods using smart applications, and Social media through the Internet is increasing significantly by consumers in 2020, especially after the emergence of the Corona virus (COVID-2019) without a license, which is a type of small e-commerce business practiced by Citizens and foreigners residing in countries at homes and there is no fixed work address, In order to enhance the confidence of customers and protect them, it is necessary to obtain a trade license, which is an official document confirming the establishment of the individual business or company, and I did not find a law in Iraq that grants a license for business through these sites dedicated to chatting, So this research raises many problems, including the protection of contractors in the event of fraud, the protection of intellectual property, solve the issue of conflict of laws Determination of international jurisdiction and disputes over trademarks and trade names, etc. . Some of them can be solved through the legal rules in force, others can use the laws of modern and international domestic countries, and others need to propose a law that obliges telecommunications companies, company registrars and the Chamber of Commerce to take full information about the Social Media in which contracts are concluded.

المقدمة

بدأت تظهر في السنوات القليلة الماضية ظاهرة البيع والشراء من خلال مواقع التواصل الاجتماعي كـ الفيس بوك (Facebook) والواتس اب (WhatsApp) والفايبر (Viber) وغيرها من التطبيقات الذكية المخصصة للدردشة بالكاتبة والصوت وتسجيل الفيديوهات استخدمت لبيع السلع الاستهلاكية الصغيرة والسلع الحرفية المنزلية ولبيع الأطعمة من دون إجازة من الجهات المختصة بمنح الرخص التجارية.

1-أهمية البحث: أصبحت مواقع التواصل الاجتماعي جزءً من حياة التي لا يمكن الاستغناء عنها لا من الافراد ولا الشركات الصغيرة [1] ولغرض تحسين بيئة الاعمال التجارية الالكترونية ومن خلال العمل في المنازل بإنشاء مشاريع تجارية صغيرة وبسبب التطور التكنولوجي وظهور فايروس كورونا (COVID-2019) في عام 2020 بدأت العديد من الدول بمنح رخصة التاجر الالكترونية كالولايات المتحدة الامريكية والامارات العربية المتحدة وكذلك الصين [2] لإنها من المسائل القانونية المتعلقة بالقانون التجاري[3] من اجل تعزيز ثقة العملاء، مما أدى إلى زيادة كبيرة في حجم التجارة الالكترونية عبر التطبيقات الذكية، مما خفف من الركود الاقتصادي في هذه الفترة وساعد على زيادة النمو التجاري بانتهاء الجائحة.

2-إشكالية البحث: تعد الرخصة التجارية الحديثة التي فرضت الاحتياج لها في سوق العمل بسبب التطور التكنلوجي، إلا انه لا يوجد تشريع عراقي ينظم عمل الاعمال التجارية والخدمات الصغيرة التي تقدم من خلال التطبيقات الذكية (Smart Apps) في المنازل، مما يثير الكثير من المشاكل منها المحل التجاري، والعلامة التجارية والاسم التجاري والرخصة التجارية (Business license) وتسمى في العراق (الاجازة) وكيفية تسجيل هذه الشركات وما هي أنواع الشركات الشخصية التي يحق لها ممارسة هذه الاعمال وكيفية حماية حقوق الملكية الفكرية والعلامات التجارية وكيفية تجنب الغش والاحتيال ومحاسبة التاجر ...الخ.

3-سبب اختيار البحث: لحداثة الموضوع ولوجود تشريع في العراق ينظم التجارة عبر الانترنت دون تنظيم التجارة عبر مواقع التواصل الاجتماعي المخصصة للدردشات الشخصية وبازدياد ظاهرة البيع والشراء عبر الفيس بوك Facebook والواتس اب What's app وغيرها ولقلة الأبحاث في هذا الموضوع وقلة المصادر ولم أجد مؤلف واحد في العراق يتكلم عن الموضوع محل الدراسة، كما انه يعد مشكلة تستحق الاهتمام بالنظر للحجم الكبير من عمليات البيع والشراء التي تتم من خلال مواقع التواصل الاجتماعي من دون وجود قانون يلزم الحصول على اجازة قانونية بهذا النوع من الاعمال التجارية المستحدثة.

4-منهجية البحث: سأبحث هذا الموضوع وفقاً للمنهج التفسيري للنصوص في القانون العراقي وقانون دولة الامارات العربية المتحدة والاتحاد الاوربي والولايات المتحدة الامريكية باعتبار ان هذه الدول هي أكثر الدول اعتناء وتنظيماً لمسألة منح الرخص التجارية لممارسة اعمال البيع والشراء عبر التطبيقات الذكية من خلال شبكة الانترنت، لمحاولة إيجاد الحلول للمشاكل التي يثيرها هذا البحث.

5-خطة البحث: في ضوء المشكلة التي قدمت سأبحث الموضوع وفقاً للخطة التالية:

المبحث الأول: ماهية رخصة التاجر الالكترونية:

المطلب الأول: مفهوم رخصة التاجر الالكترونية وفوائدها.

المطلب الثاني: الأساس القانوني للحق في استخدام مواقع التواصل الاجتماعي

المطلب الثالث: مقارنة بين رخصة التاجر والتجارة الالكترونية.

المبحث الثاني: ألية العمل والحصول على الترخيص.

المطلب الأول: أنواع السلع والمشاريع التي يحق لها الحصول على تراخيص

المطلب الثاني: شروط الترخيص واجراءاته القانونية

المبحث الثالث: تحديد القانون الواجب التطبيق.

المطلب الأول: القانون الواجب التطبيق على عقود التجارة الالكترونية.

المطلب الثاني: تنازع القوانين على المحل التجاري والعناصر المادية والمعنوية المرتبطة به.

الخاتمة.

المبحث الأول: مفهوم رخصة التاجر الالكترونية

ظهر في السنوات الأخيرة مصطلح قانوني جديد يعرف باسم "رخصة التاجر الالكترونية" للقيام بممارسة الاعمال التجارية من خلال التطبيقات الذكية كمواقع التواصل الاجتماعي الفيس بوك والواتس اب ...الخ، سنبحث هنا في مفهوم هذا المصطلح وفوائده، مع بيان الأساس القانوني للحق في استخدام هذه المواقع، والمقارنة بينه وبين التجارة الالكترونية وفقاً لما يأتي:

المطلب الأول: تعريف رخصة التاجر الالكترونية وبيان فوائدها: سنبحث هنا في تعريف رخصة التاجر الالكترونية لأهميته مع بيان اهم فوائد التجارة الالكترونية عبر مواقع التواصل الاجتماعي واهمية الحصول على ترخيص يخدم عمل البائعين، سنقسم هذا المطلب الى فرعين اثنين.

الفرع الأول: التعريف بمصطلحات البحث: لبحث وحل إشكالية الموضوع وجدنا ثمة مصطلحات تحتاج التعريف والبحث وهي:

اولاً: التجارة الالكترونية والمعاملات الالكترونية: تحتاج التجارة الالكترونية الى وسائط الكترونية والى تقديم طلبات ومستندات والى وسطاء الكترونية:

1-التجارة الالكترونية:((Electronic Commerce (E-Commerce)) (اتفاق يتلاقى فيه الايجاب بالقبول على شبكة دولية مفتوحة للاتصال عن بعد وذلك بوسيلة مسموعة مرئية بفضل التفاعل بين الموجب والقابل). [4]

2-المعاملات الالكترونية (Electronic Transactions): عرفها قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية العراقي رقم (78) لسنة 2012 [5] في المادة (1/ سادساً): "الطلبات والمستندات والمعاملات التي تتم بوسائل الكترونية".

ثانياً: المواقع الالكترونية والتطبيقات الذكية ومواقع التواصل الاجتماعي: تستخدم هذه المواقع في التجارة الالكترونية التي تحتاج الى رخصة:

1-المواقع الالكترونية (Web site): مجموعة من صفحات الويب العالمية تحتوي عادة على ارتباطات تشعبية لبعضها البعض تكون متاحة عبر شبكة الانترنت بواسطة افراد او شركات تجارية او مؤسسات تعليمية او حكومية او منظمات... الخ. [6]

2-التطبيقات الذكية (Smart Apps): هي تلك التطبيقات التي تدمج الرؤى المستندة الى البيانات والقابلة للتنفيذ في تجربة المستخدم، يتم تقديم الرؤى في السياق كميزات في التطبيقات تمكن المستخدمين من اكمال المهمة او الاجراء المطلوب بشكل أكثر كفاءة [7]

3-مواقع التواصل الاجتماعي(Social Media) : أ-مواقع: هي جمع موقع ومعناها في المعاجم اللغوية (الموضع) وتدل ايضاً على الحيز الذي يشغله الشيء قد يكون مادي مثل المكان وقد يكون معنوي وهو مكان افتراضي لوجاهة شخص بسبب مركزه الوظيفي او الاجتماعي، اما الوسائل جمع وسيلة وهي في معاجم اللغة العربية كل ما يحقق به الغرض او الأداة التي بواسطتها يتم إيصال الفكرة او الغاية إلى اذهان الجمهور، وهي مواقع فيها فسحة للحوار والتفاعل ولها عدة صفحات كالموقع الالكتروني.

ب-اما التعريف الاصطلاحي لعبارة التواصل فهي تقنية إجرائية أساسية في فهم التفاعلات البشرية، وتفسير النصوص والخبرات الإعلامية، وكل طرائق التواصل والاتصال والارسال، وقد أصبح علماً قائماً بذاته له تقنياته ومقوماته الخاصة وأساليبه واشكاله المحددة له، والتواصل بالمعنى اللغوي هو الاقتران والاتصال والصلة والالتئام. [8]

جـ- اما التعريف اللغوي والاصطلاحي للتواصل ((الاجتماعي)) هو نقل الأفكار والتجارب وتبادل الخبرات والمعارف بين الذوات والافراد والجماعات بتفاعل إيجابي وبواسطة رسائل تتم بين مرسل ومتلقي. [9]

وقد عرفها البعض هي مواقع على شبكة "الويب" التي تعمل عن طريق تأسيس روابط نصية متشعبة (hypertext link) بين الوثائق الموجودة على الشبكة، وتعرض المعلومات

(صور متحركة أو ثابتة– مقاطع مصورة– نصوص– مقاطع صوتية...) على المستخدم في الموقع (The Website) الذي يظهر على شاشته (شاشة الحاسوب، الهاتف الذكي، اللوحات الذكية" tablets "، الساعات الذكية...). [10]

ثالثاً: الترخيص او الرخصة: لغرض الموافقة على مزاولة الاعمال التجارية الالكترونية من خلال مواقع التواصل الاجتماعي نحتاج إلى ترخيص ويعرف:

1–تعريف الرخصة(License) : الرخصة في اللغة: (أسم) جمع رخصات او رخص الرخصة: التسهيل في الامر والتيسير، الرخصة: الاذن، الرخصة: اذن تبيح به الحكومة لحاملة مزاولة عمل ما او استعمال شيء كرخصة السيارة.

2– الرخصة التجارية في المصطلحات (القانونية): مستند يحرر ويعتمد من الجهة المختصة ويحدد به الشروط ومدة الرخصة والرسوم القانونية وخلافة. [11]

3–رخصة التاجر الالكترونية: وهي مستند قانوني الكتروني يحتوي على معلومات تسجيل كيانات السوق الصادرة عن إدارة الدولة لتنظيم السوق State Administration for Market Regulation (SAMR)، وهي تعادل رخصة الاعمال التجارية الورقية وهي شهادة قانونية تثبت تأسيس الشركة [12] يمكن تنزيلها على الهاتف الذكي او الجهاز اللوحي (الكومبيوتر او اللابتوب). [13]

وعرفت رخصة التاجر الالكترونية(Electronic Merchant License) على انها: شهادة صادرة عن جهات رسمية مختصة وفقاً للقانون تسمح بممارسة الاعمال التجارية الالكترونية عبر المواقع الالكترونية ومواقع التواصل الاجتماعي للإعمال التجارية الفردية او الاعمال التجارية ذات المسؤولية المحدودة دون الحاجة لموقع مادي لممارسة الاعمال التجارية، ويشمل استخدام علامات تجارية الكترونية والرقم التسلسلي للترخيص. [14]

2–التاجر الافتراضي: هو موقع الكتروني يتيح بيع السلع وتقديم الخدمات للجمهور عبر الانترنت من خلال معالجة بطاقات الخصم والائتمان، وهي تجربة كاملة عبر الانترنت تمكن المستهلك من زيارة المتجر الافتراضي والاطلاع على البضائع والشراء عبر الموقع واستلام البضائع بعد عدة أيام عبر البريد كل هذا باستخدام جهاز الكومبيوتر الخاص بالمشتري. [15]

نلاحظ مما تقدم ان رخصة التاجر الالكترونية هي شهادة صادرة عن جهة مختصة بموجب القانون تجيز ممارسة الاعمال التجارية عبر التطبيقات الذكية ومواقع التواصل الاجتماعي ضمن نطاق معين ولفترة محدودة تجدد سنوياً بسبب التطور التكنلوجي ولزيادة النمو الاقتصادي وحماية للسوق.

ونحـث المشـرع العراقـي علـى الاهتمـام بــ هكـذا اعمـال بتشـريع قـانون يـنظم ويحمـي المتعاملين بهذا النوع من التجارة الذي فرضه الواقع وبسبب التطور التكنولوجي.

الفرع الثاني: فوائد رخصة التاجر الالكترونية:

إن من أهم فوائد التقديم على رخصة التاجر الالكترونية هي:

1-إتاحـة الفرصـة للممارسـة الأنشـطة الاقتصـادية عبـر المواقـع الالكترونيـة ومواقـع التواصـل الاجتماعي كـ (Facebook) وغيرها دون الحاجة لوجود مقر مادي للتاجر. [16]

2-كمـا يسـمح التـرخيص المجـاز قانونـاً فـي اسـتخدام العلامـات التجاريـة الخاصـة بـه والأرقـام التسلسلية للتراخيص التجارية للتاجر [17]

3-كمـا تمـنح الفرصـة لإصـحاب الاعمـال التجاريـة لحمايـة حقـوق الملكيـة الفكريـة وتقـديم الـدعم اللازم للممارسة العمل التجاري الخاص بهم [18] من هنا تعد حقوق الملكية الفكرية عبر الانترنت من المصنفات متعددة الوسائط أي يتكون من نص وصوت وصورة فيلزم الحصول على رضا جميع المؤلفين لعناصره التي يتكون منها. [19]

وقد أكد توجيه الاتحاد الأوربي في 14 ايار 1991 المادة (4/أ) على ضرورة الحماية القانونية للبرامج الحاسب الالي بنفس قوانين حماية حق المؤلف، والتوجيه عام 1996 بشأن حمايـة قواعـد البيانـات الالكترونيـة إضـافة الـى حمايـة حقـوق المؤلـف المنصـوص عليهـا فـي القوانين.[20]

وجرى العمل في الولايات المتحدة الامريكية وفرنسا وبلجيكا على الحماية القانونية لحق المؤلف بكل الطرق خاصةً النشر بواسطة الانترنت فلا يسمح بنشر قصيدة شعرية او اغنية الا بعد اخذ موافقة المؤلف. [21]

4-زادت في السنوات الأخيرة بشكل كبير عمليات البيع والشراء بين التجار والمستهلكين [22] وفقاً للقانون الداخلي والقانون الدولي يعد المستهلك طرفاً ضعيفاً يحتاج حماية خاصة [23] وخاصةً عندما تكون السلع الكترونية ولا يمكنه رؤيتها الا بعد الشراء وعندما يكون المستهلك من دولة والتاجر من دولة أخرى فالرخصة التجارية تساهم في تعزيز ثقة المستهلكين.

5- ان زيادة الحجم التجاري يزيد فرض الضرائب على التجار [24] وكذلك استحصال الرسوم وكذلك فرض رسوم ادارية على التراخيص التجارية. [25]

6-التقليل من حجم البطالة وخلق فرص عمل جديدة من خلال حماية وتطوير المشاريع الصغيرة، من خلال تنظيم العمل في المنزل والعمل عن بعد بشكل يتوافق مع قانون الدولة. [26]

7- سهولة تأسيس الشركات والحصول على حساب بنكي ولتحديد هوية الأشخاص وانشاء توقيع الكتروني خاص بهم، وعن طريق مسح رمز الاستجابة السريعة الموجود في رخصة العمل الحصول على جميع المعلومات القانونية عن الشركة. [27]

نجد ان هذه الاعمال ساعدت في خلق فرص عمل جديدة من خلال العمل من المنزل مما يسهم في الحد من البطالة وزيادة الدخل الفردي وساعد في زيادة الناتج الكلي والنمو الاقتصادي، كما يساعد في تطور الحرف المنزلية اليدوية والتراثية وإظهار المهارات الفردية الخاصة التي نسيت بسبب الاستيراد وانشاء المصانع.

المطلب الثاني: الأساس القانوني للحق في استخدام مواقع التواصل الاجتماعي في التجارة الالكترونية الصغيرة

يقسم الأساس القانوني للحق في استخدام مواقع التواصل الاجتماعي لممارسة الاعمال التجارية الصغيرة (رخصة التاجر الالكترونية) إلى الصعيد الدولي والإقليمي والداخلي، سنبحث ذلك وفقاً لما يأتي:

الفرع الأول: الاساس الدولي لممارسة التجارة الالكترونية من خلال مواقع التواصل الاجتماعي: هناك العديد من المواثيق الدولية التي اشارت بشكل غير مباشر الى الحق في استخدام المواقع الالكترونية على شبكة الانترنت ومواقع التواصل الاجتماعي كحق في التعبير والراي ونقل الأفكار ومشاركتها مع الاخريين دون تقييد بحدود وهي المادة (19) من الإعلان العالمي لحقوق الانسان لعام 1948 [28] من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام 1966[29] المادة (19) ايضاً [30].

وقد وافق مجلس حقوق الانسان التابع لأمم المتحدة الجمعة 1 تموز 2016 المادة (19) على قرار «تعزيز وحماية حقوق الإنسان على شبكة الإنترنت» (A/HRC/32/L.20) وهو قرار [31] يعد الاتصال بشبكة الانترنت حقٌ من حقوق الإنسان، وتتضمن بنوده منع الدول والهيئات الأخرى من التشويش والإغلاق المتعمد لخدمات الانترنت [32] وعد القرار شبكة الانترنت شبكة عالمية المفتوحة من أحد اهداف التنمية المستدامة لعام 2030[33].

وقد بدأ العراق بتطبيق هذا القرار عن طريق توفير خدمات انترنت مفتوحة ومجانية للعراقيين من شهر شباط 2023. [34]

الفرع الثاني: الاساس الاقليمي لممارسة التجارة الالكترونية من خلال مواقع التواصل الاجتماعي: أما اقليمياً لا نجد مفهوماً لمواقع التواصل الاجتماعي في الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات في 2010/12/21[35] إلا انها عدت "الموقع" مكان اتاحة المعلومات

علـى الشـبكة المعلوماتيـة المـادة (2/ بنـد 7) وان الأخيـرة تعنـي ارتباطـا بـين أكثـر مـن نظـام معلوماتي للحصول على المعلومات وتبادلها وفقاً المادة (2/ بند 6) من الاتفاقية.

وقد تـم تنظـيم مـؤتمر فـي دولـة قطـر حـول "وسـائل التواصـل الاجتمـاعي وسـبل دعـم الحريات وحماية النشطاء" الذي أوصى بالتقيد ببعض القواعد الأساسية عند وضع قوانين تنظيم المحتوى عبر الانترنت وهي: الشرعية، مقتضى الضرورة، احترام الضمانات الإجرائية. وتهدف هذه القواعد إلى ضمان ان تكون القيود المفروضة على استخدام الانترنت ضرورية من اجل عدم المساس بحرية التعبير. [36]

الفرع الثالث: الأساس القانوني على المستوى الوطني: نجد ان بعض من الدول أدرجت مواقع التواصل الاجتماعي في قانونها الداخلي من اجل تنظيم التواصل عبر الانترنت والتطبيقات الذكية نذكر من هذه القوانين:

1-القانون الفرنسي رقم (575) في 21 حزيران 2004 المادة (4) بعنوان (LaCommunication au public en ligne التواصل مع الجمهور عبر الإنترنت) التي عرفت التواصل على الانترنت بأنه: (بروتوكول مفتوح للاتصال او لربط البيانات او تبادلها بأي شكل يصل إلى الجمهور دون قيد على الوصول إلى المحتوى التبادلي من قبل مقدمي الخدمات التقنية).

2-اما قانون دولة الامارات العربية المتحدة رقم (5) لسنة 2012 الخاص "بمكافحة جرائم تقنية المعلومات" في المادة (1) نصت: "مكان اتاحة المعلومات الالكترونية على الشبكات المعلوماتية، ومنها مواقع التواصل الاجتماعي، والصفحات والمدونات". [37]

3- لا نجد في القانون العراقي نصوصا مماثلة تبين ماهية مواقع التواصل الاجتماعي وكيفية استخدامها لتجنب المسؤولية القانونية الجزائية والمدنية، وقد تمت قراءة مسودة قانون جرائم المعلوماتية العراقي من قبل مجلس الوزراء في عام 2011 ولم يرفع الى مجلس النواب العراقي ليقر الى الان. [38]

اما قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الالكترونية العراقي رقم (78) لسنة 2012 النافذ عرف المعاملات الالكترونية في المادة (1/ سادساً) هي: "الطلبات والمستندات والمعاملات التي تتم بواسطة الكترونية). ونجد ان المشرع العراقي قد اعترف بالمعاملات والعقود الالكترونية التجارية في المادة (3/ اولاً) فقد أجاز للتاجر الحصول على إجازة ممارسة المهنة من غرفة تجارة بغداد كما أجاز القانون العراقي تأسيس الشركات التجارية الا انه لم يشر بشكل صريح الى التعاقد عن طريق وسائل التواصل الاجتماعي والحاجة إلى رخصة عمل لتمكن التاجر الافتراضي من مزاولة مهنة بيع السلع الصغيرة والحرفية في المنزل.

نجد ان شبكة الانترنت العالمية لاقت عناية وحماية كبيرة على المستوى الدولي والإقليمي والداخلي منذ ظهورها وإتاحة استخدامها للجميع اذ دخلت لجميع البيوت وقدمت فوائد لا تقتصر على الاتصالات وانما دخلت في جميع المجالات لذا سعت الدول الى تنظيمها من خلال إقرار قوانين واتفاقيات دولية وداخلية الغاية الأساسية منها هو تنظيم علاقات المستخدمين ومنع او الحد من ارتكاب الجرائم على جميع المستويات ولتحقيق اقصى استفادة منها.

المطلب الثالث: مقارنة بين رخصة التاجر والتجارة الالكترونية:

تعد التجارة الالكترونية من خلال مواقع التواصل الاجتماعي نوعا من أنواع التجارية الالكترونية سنبحث هنا في أوجه الشبة بينهما وما هي أوجه الاختلاف التي دعتنا لدراسة هذا الموضوع

الفرع الاول: أوجه الشبة: هناك العديد من أجه التشابه بينهما نذكر تميزهما عن التجارة التقليدية أهمها وهي:

أولاً: كلاهما يتم من خلال وسيط الكتروني: وهنا يمكن للمتعاملين اكمال جميع مكونات العملية التجارية من ضمنة تسليم السلع الغير مادية على الشبكة باستخدام الموبايل او اللابتوب، كذلك غياب المستندات الورقية، كما يمكن التعامل دون الكشف عن هوية المتعاملين او دون التيقن منها، كما يمكن تعرض معاملات المتعاملين لإفشاء او إساءة الاستخدام عند عرضها. (39)

ثانياً: ذات طابع محلي ودولي: وهي من عقود المسافة او الاتصال عن بعد ما بين غائبين، في انها لا تتقيد بحدود، ومن خصائصهما سرعة تغيير المفهوم وما يغطيه من أنشطة وما يحكمه من قواعد، كذلك السرعة في انجاز الاعمال التجارية والخدمات. (40)

ثالثاً: من العقود الرضائية: والعقد الرضائي هو العقد الذي يتم بمجرد اتحاد الايجاب بالقبول بين الأطراف المتعاقدة، والاصل في العقود ان تكون رضائية. (41)

رابعاً: الترويج: تستخدم الاثنين للترويج للسلع والبضائع والخدمات عن طريق الإعلانات المجانية.

خامساً: عدم وجود محل تجاري: كما انهما لا يتشرطا لممارسة الاعمال التجارية الوجود المادي للمحل التجاري لعرض البضائع إذ يمكن العمل من خلال المنازل. (42)

الفرع الثاني: أوجه الاختلاف: هناك أوجه اختلافات بين التجارة الالكترونية والاعمال التجارية باستحصال على رخصة التاجر نذكر أهمها:

أولاً: عقود التجارة الالكترونية تبرم عبر المواقع الالكترونية للشبكة العنكبوتية وعبر البريد الالكتروني وهو ما نصت عليه اغلب القوانين. (43)

اما رخصة التجارية الالكترونية منحت لأن البيع والشراء تم عبر التطبيقات الذكية والمواقع الالكترونية ومواقع التواصل الاجتماعي مخصصة للدردشة (Chat) ولبيع سلع استهلاكية صغيرة [44]

ثانياً: تستخدم موقع التواصل الاجتماعي بالأصل لأغراض اجتماعية وصحية وإعلانية وترويجية ولخلق أنماط ثقافية وادبية واحياناً للمسائل التجارية للممارسة الاعمال الحرة والتجارة المنزلية ولذا تمنح رخصة التاجر.

في حين ان التجارة الالكترونية تستخدم المواقع فيها للمسائل التجارية للبيع والشراء للسلع والخدمات والترويج لها اعلانياً.

ثالثاً: تستخدم التجارة الالكترونية لبيع جميع أنواع السلع وتقديم الخدمات اما مواقع التواصل الاجتماعي تستخدم لبيع سلع محددة وصغيرة استهلاكية واحياناً تستخدم لبيع الحرف اليدوية، وهو نوع حديث من أنواع التجارة التي ظهرت حديثاً ولم يرد ذكرها في قانون التجارة العراقي النافذ المعدل رقم (30) لسنة 1984 الرخصة لمن هو ليس بتاجر واخذت به بعض الدول المتطورة كالولايات المتحدة الامريكية والصين ودولة الامارات العربية المتحدة. [45]

رابعاً: الأصل في رخصة التاجر انه غير تاجر يمارس اعمال تجارية صغيرة على مواقع التواصل الاجتماعي بموجب رخصة عمل مؤقته تجدد سنوياً والتي تتم من خلال شركات صغيرة ذات المسؤولية المحدودة او مشروع فردي. [46]

اما في التجارة الالكترونية فهو تاجر متمرس لديه رخصة مزاولة الاعمال التجارية الاحترافية الكبيرة والغير مؤقته والتي تتم احياناً من خلال شركات كبرى ويحتاج لممارسة التجارة الالكترونية فقط تأسيس موقع الكتروني يدرج في عقد تأسيس الشركة وان يعتمد من قبل الجهة المختصة.

نلاحظ مما تقدم ان الاعمال التجارية التي تحتاج الى رخصة ما هي الا اعمال صغيرة او اعمال حرفية او يدوية تتم من خلال المنازل تحتاج الى موافقة من جهة معينة وتتجدد الرخصة سنويا تتم في الغالب من خلال مواقع خاصة بالدردشة كالفيس بوك وقد أسهمت في خلق فرص عمل للعاطلين عن العمل وأصحاب الحرف اليدوية وإيجاد فرص عمل للنساء من خلال العمل داخل المنزل، اما التجارة الالكترونية فهي تشبه التجارة التقليدية فقط الاختلاف بالوسائل الالكترونية واكثر التجارة الان حتى التقليدية أصبح الإعلان عنها والترويج لها ويتم البيع من خلال الموقع الالكتروني لإنها أسهمت في خلق طفرة كبيرة في حجم المبيعات وتقديم الخدمات وتحسينها.

المبحث الثاني :آلية العمل والحصول على ترخيص

حددت القوانين الاعمال التجارية والسلع الاستهلاكية والحرف اليدوية والاعمال المنزلية وأنواع الشركات التي يحق لها ممارسة الاعمال التجارية الالكترونية من خلال مواقع التواصل الاجتماعي، كما حددت الشروط والإجراءات القانونية لغرض الحصول على الترخيص سنبحث كل ذلك في مطلبين:

المطلب الأول: أنواع السلع والمشاريع التي يحق لها الحصول على تراخيص

حددت القوانين الرخصة التجارية الالكترونية في بعض الدول كالإمارات العربية المتحدة ماهي السلع والمشاريع التي تحتاج إلى ترخيص لممارسة مثل هذه الاعمال وهي:

الفرع الأول: أنواع السلع: السلع الحرفية القليلة والصغيرة والسلع الالكترونية من خلال العمل في المنازل او من خلال التطبيقات الذكية او مواقع التواصل الاجتماعي، نذكر من هذه الخدمات والسلع على سبيل المثال لا الحصر:

1-تصميم الأزياء والخياطة والاعمال والحرف اليدوية الأخرى كالنحت والرسم والخزف والسيراميك.

2-تقديم الخدمات في المناسبات الشخصية كالأعراس.

3- تقديم الخدمات التعليمية كتعليم اللغات وتعليم برمجيات الحاسوب.

4-تقديم الخدمات الالكترونية كأنشاء إعلانات على المواقع الالكترونية ومواقع التواصل الاجتماعي.

5-تقديم الخدمات المعرفية كتعليم كتابة البحوث وانشاء دراسات وتوفير المصادر والمستلزمات العلمية.

6-ممارسة الاعمال التجارية كبيع الملابس وبيع العطور ومستحضرات التجميل. [47]

7-تحضير واعداد بيع الأطعمة والحلويات والمعجنات في المنازل تحت الرقابة ووفقاً للشروط الصحية. [48]

جميع الأنشطة التي ذكرت هي على سبيل المثال لا الحصر ويمكن إضافة أنشطة أخرى وظهور أنشطة جديده يمكن ان تدرج ضمن هذا النوع نفسه من التجارة الذي يحتاج الى ترخيص مسبق او عدم ممانعة من جهة مختصة لمزاولة الاعمال.

الفرع الثاني: أنواع المشاريع: أطلقت رخصة التاجر الالكترونية بهدف تمكين الأشخاص المواطنين والأجانب المقيمين من ممارسة الأنشطة التجارية المختلفة دون الحاجة لوجود مقر مادي ويتم إصدارها الكترونياً عبر الموقع الالكتروني الذكي، اما عن الاشكال القانونية أي من هم الأشخاص والشركات التي يسمح لهما بممارسة هذا النشاط وهي:

اولاً: شركة الشخص الواحد أو المشروع الفردي والتاجر الفرد: وهي من شركات الأشخاص التي تقوم على الاعتبار الشخصي [49] وقد اجيزوا الحصول على رخصة الالكترونية في هذا النوع من الشركات للمواطنين فقط وعرفت معظم القوانين شركة الشخص الواحد ومنها قانون الشركات العراقي النافذ رقم (21) لسنة 1997 المعدل في المادة (4/6) من القانون على انها: "شركة تتألف من شخص طبيعي واحد يكون مالكاً للحصه الواحدة فيها ومسؤولاً مسؤولية شخصية وغير محدودة عن جميع التزامات الشركة".

اما القانون الاتحادي لدولة الامارات العربية المتحدة رقم (2) لسنة 2015 [50] بشأن الشركات فقد نصت المادة (8) من القانون ذاته على أنه: "يجوز أن تؤسس الشركة أو أن تكون مملوكة لشخص واحد وفق القانون" ونصت المادة (2/71): "يجوز لشخص واحد مواطن طبيعي او اعتباري تأسيس وتملك شركة ذات مسؤولية محدودة ولا يسال مالك راس مال الشركة عن التزاماتها الا بمقدار راس المال الوارد بعقد تأسيسها، وتسري علية احكام الشركة ذات المسؤولية المحدودة الواردة في هذا القانون فيما لا يتعارض مع طبيعتها".

وقد عرف الفقه شركة الشخص الواحد على أنها [51]: (هي الشركة المؤلفة من شريك واحد طبيعياً كان أو معنوياً ويكون لهذه الشركة ذمة مالية مستقلة عن ذمة الشريك)

نلاحظ من التعريف ان اهم خصائص المشروع الفردي او شركة الشخص الواحد هي انها يتكون من شخص واحد حصة واحدة، ويقوم على الاعتبار الشخصي، تكون مسؤولية صاحب الشركة شخصية وغير محدودة عن التزامات الشركة، ويكتسب صاحبة صفة تاجر، ويكون له اسم تجاري يستمد من نشاطه الذي يمارسه، ويحق لمالكها نقل الملكية لغيره وذلك بتعديل بيان تأسيسها، ولا تنفصل الذمة المالية لصاحب المشروع عن المشروع نفسه فهو ضامن بالسداد من جميع أمواله في حال حدوث ديون على الشركة [52].

اما عن التاجر الفرد في قانون التجارة العراقي النافذ رقم (30) لسنة 1984 المعدل عرف التاجر وحدد شروط اكتساب صفة التاجر إذ عرف التاجر في المادة (7/أولاً): "يعتبر تاجراً كل شخص طبيعي او معنوي يزاول باسمه ولحسابه على وجه الاحتراف عملاً تجارياً[53] وفق أحكام هذا القانون"، واجاز لوزير التجارة ان يحدد نوع النشاط التجاري وحدود هذا العمل بما يتلاءم مع خطة التنمية في الفقرة ثانياً من نفس المادة، كما حدد القانون الشروط لاكتساب صفة التاجر وهي ان يقوم بممارسة الاعمال التجارية التي حددها القانون [54] وان يمارس الاعمال التجارية على وجهه الاحتراف وان يتمتع بالأهلية القانونية.[55] وقد أجاز للأجنبي ممارسة التجارة بعد اخذ الاذن من الجهة المختصة ووفقاً لخطة التنمية المادة، وقد حدد القانون المدني أهلية الأشخاص الطبيعية في المادة (106) وترك تحديد أهلية الأجنبي وفقاً لقانون جنسيته المادة

(1/18) من القانون المدني العراقي المعدل رقم (40) 1951[56] اما القاصر الذي اكمل الخامسة عشرة من عمره وتزوج بأذن المحكمة يعد كامل الأهلية استناداً المادة (1/3) من قانون رعاية القاصرين النافذ رقم (78) لسنة 1980 أجاز له ممارسة العمل التجاري، كما لم يميز المشرع العراقي بين المرأة والرجل في تمام الاهلية والحق في ممارسة الاعمال التجارية. [57]

ثانياً: الشركة المحدودة: وتسمى بالشركة ذات المسؤولية المحدودة وهي من شركات الأموال غير المبنية على الاعتبار الشخصي التي تعتمد على حجم رأس المال والسمعة المالية وعلى قيمة الأسهم وتداولها في الأسواق اذ تكون مسؤولية الشريك محدودة بحجم الأسهم التي يمتلكها في الشركة ومحدودة بعدد الأشخاص، واجيزت للمواطنين والأجانب المقيمين داخل الدولة العمل بهذا النوع من التجارة. [58]

عرف قانون الشركات العراقي 1997 المعدل في المادة (6/ ثانياً) الشركة المحدودة بأنها: (شركة تتألف من عدد من الأشخاص لا يقل عن شخصين ولا يزيد على خمسة وعشرين يكتتبون فيها باسهم ويكونون مسؤولين عن ديون الشركة بمقدار القيمة الاسمية للأسهم التي اكتتبوا بها) وبعد تعديل القانون 2004 اجازت المادة (1/8) بأن تتكون الشركة المحدودة من شخص طبيعي واحد أو معنوي). [59]

وهو النص نفسه الذي أخذ به القانون الاتحادي للشركات لدولة الامارات العربية المتحدة 2021 في المادة (1/71-2)، وهو ما أكد علية القانون في دولة الامارات من اجل الحصول على رخصة التاجر الالكترونية. [60]

نلاحظ ان هذا النوع من الاعمال التجارية لم يأت بأعمال جديدة ولم ينشئ شركات تجارية جديدة وانما سمح بممارسة الاعمال التجارية ضمن القانون التجاري وقانون الشركات التجارية المعمول به في اغلب دول العالم، وانما فقط أراد المشرع في بعض الدول كالإمارات تنظيم العمل التجاري الالكتروني من خلال المنازل لغرض حماية التجار والمستهلكين.

المطلب الثاني :شروط الترخيص والإجراءات القانونية

وضعت العديد من القوانين الشروط القانونية للحصول على الترخيص كما حددت الإجراءات القانونية واجبة الاتباع للحصول على الترخيص لممارسة الاعمال التجارية الصغيرة نقسمها وفقاً للاتي:

الفرع الأول: شروط الترخيص: لغرض الحصول على موافقات رسمية لممارسة الاعمال التجارية المنزلية من خلال المواقع الالكترونية ومواقع التواصل الاجتماعي يشترط:

1-بلوغ سن الرشد وهو يختلف من قانون دولة ودولة أخرى، إذ اشترط في قانون رأس الخيمة في دولة الامارات العربية المتحدة بلوغه 18 من عمره [61].

ولكن نجد ان قانون التجارة العراقي النافذ المعدل رقم (30) لسنة 1984 لم يحدد في النص سناً معيناً لممارسة النشاط التجاري وانما اشترط فقط الاهلية الكاملة. [62]

2-ان يمارس العمل التجاري ضمن المحافظة التي يقع محل سكنه فيها ويمنع تخزين ونقل البضائع على نطاق واسع وان يكون مالك للعقار او مستأجر مع اخذ موافقة المؤجر وان لا يضر بالجيران.

3-الا يكون الاسم التجاري للرخصة علامة تجارية مسجلة أي يختار اسم جديد خاص بالنشاط ويقوم بتسجيله.

4- ان لا تزيد عدد الرخص المسجلة عن ثلاثة وان تكون الاعمال بينهم متناسقة.

5- الالتزام بساعات عمل محددة وفقاً لأنظمة المرعية.

6- يمنع التعامل وتعاطي المواد المضرة بالصحة العامة او والخطرة المضرة بالسلامة.

7-عدم توكيل الغير بممارسة اعمال الرخصة التجارية سواء كان من الأقارب او الأجانب ولا يجوز التنازل عن الرخصة الا بعد تقديم طلب بذلك وإقناع القسم المختص ولا تمنح الرخصة الا لشخص واحد. [63]

8- الحصول من الجهات الرسمية المعنية عدم ممانعة من ممارسة العمل التجاري. [64]

9-ان يمتلك طالب الرخصة موقع صالح من مواقع التواصل الاجتماعي مثال .Facebook وان ينشأ حساب وان يسجل على موقع برنامج التاجر. [65]

10-الالتزام بشروط السلامة الصحية والبدنية وعدم الاضرار بالغير والالتزام بشروط منح الترخيص.

11-أن تكون الهوية أو الجواز للأجنبي نافذ المفعول الأهلية القانونية إثبات انه من مواطني الدولة او أجنبي مقيم. [66]

12-يتم التقديم عبر الموقع الالكتروني مع ارفاق براءة ذمة من الضرائب وبطاقة صحية للأنشطة التي تحتاج لذلك وانشاء موقع الالكتروني خاص أو انشاء صفحة على مواقع التواصل الاجتماعي وتخصيص رقم هاتف وذكر العنوان الكامل ويتجدد الترخيص كل سنة.

الفرع الثاني: الإجراءات القانونية: سعت الحكومات إلى تبسيط إجراءات الحصول على تراخيص الاعمال الالكترونية من خلال المنازل وعبر مواقع التواصل الاجتماعي.

1- التقديم يكون اولاً من خلال الدخول للموقع الالكتروني الرسمي والتسجيل فيه. [67]

2- تعبئة استمارة الترخيص.

3- تقديم نسخة من هوية (الجنسية) سارية المفعول، او تقديم نسخة من جواز السفر ساري المفعول واقامة للأجنبي سارية المفعول.

4- صورة من ملكية المنزل او نسخة من عقد الايجار أو عدم ممانعة من المؤجر صاحب البناية.

5- دفع الرسوم وفقاً للقانون للحصول على الرخصة الالكترونية. [68]

6- كتابة تعهد بالالتزام بالقوانين والأنظمة المرعية الخاصة بالرخصة التجارية والنشاط التجاري.

7- تجديد الرخصة في حال انتهاء مدة صلاحيتها ودفع الرسوم المطلوبة.

8-يجوز تغيير النشاط التجاري بعد استحصال الموافقات القانونية من الجهة المختصة. [69]

نلاحظ مما تقدم ان هذه الشروط القسم منها معمول بها في القوانين فيما يتعلق بإجازة ممارسة مهنة التجارة وتأسيس شركات تجارية لشركة الشخص الواحد او المشروع الفردي كتحديد الهوية والجنسية والعمر والاهلية او الشركات المحدودة المسؤولية من ان العمل قائم على أساس وجود راس مال لأشخاص مسؤوليتهم محدودة بحدود الاسهم، وكذلك فيه بعض من شروط الحصول على موافقة ممارسة التجارة الالكترونية عبر الانترنت منها تأسيس الموقع التجاري، الاختلاف الأساسي تحتاج الى ترخيص سنوي وان الاعمال اغلبها منزلية صغيرة يدوية او حرفية في بعض الأحيان وفرت عمل لربات البيوت والعاطلين عن العمل والذين لديهم مواهب ومهارات خاصة يمكن انتاج صناعة محلية حرفية.

المبحث الثالث :تحديد القانون الواجب التطبيق

تتسم أغلب العقود الالكترونية بالصفة الدولية التي تتخطى الحدود الجغرافية للدول وان كانت تتم عبر مواقع التواصل الاجتماعي بحكم ان الانترنت عالم رقمي تنعدم فيه الحدود ولذا ظهرت الكثير من المنازعات الدولية، اتجه التفكير الى وضع حلول دولية من هذه الحلول تحديد القانون الواجب التطبيق [70]، سنبحثه في المطلبين التاليين:

المطلب الأول :القانون الواجب التطبيق على العقود التجارية الالكترونية

بدأ التجار والمستهلكون باستعمال هذا الأسلوب الالكتروني في التعاقد على نطاق دولي فظهرت العديد من المشاكل منها ما بين التجار أنفسهم ومنها ما بين التجار والمستهلكين لاعتبار ان المستهلك طرفاً ضعيفاً، إذ تعد شبكة الانترنت شبكة دولية عالمية لذا تتناقض مع القوانين الوطنية القائمة على أساس إقليمي، فيصعب تحديد القانون الواجب التطبيق في ظل غياب القواعد الموضوعية لحل مسألة تنازع القوانين. [71] لذا سوف نقسم هذا المطلب إلى فرعين لدراسة مسالة تنازع القوانين في هذا النوع من العقود الالكترونية:

الفرع الأول: المعاملات بين تاجر وتاجر اخر(B to B) Business to Business)) : أغلب العقود الالكترونية تتم بين التجار سواء بين أشخاص طبيعية او معنوية كالشركات التجارية أي ان المؤسسات التجارية تسعى لإشباع حاجاتها التجارية من خلال الانترنت، وهي من أكثر العقود

التي تبرم من خلال الانترنت والتي قد تصل الى 90% [72]، ومن المؤكد أنها تثير العديد من الخلافات في مسألة تنازع القوانين.

يعد تحديد هوية أطراف العلاقة التعاقدين وتحديد موقعهم الجغرافي أمراً ضرورياً في القانون الدولي الخاص، إلا انه في التجارة الالكترونية يصعب تحديد موطن او محل إقامة أطراف العلاقة فقد يكون الموقع الالكتروني او البريد الالكتروني غير دقيقين او استخدام بريد الكتروني مظلل، إذ يتطلب التوجه الى المورد الالكتروني وتزويدهم بتفاصيل الاسم والعنوان والبريد الالكتروني، من اجل تحديد هوية ومحل إقامة التاجر او المستهلك ومن ثم تحديد القانون الواجب التطبيق. [73] وهناك مسألتان افتراضيتان تحتاج الدراسة:

اولاً: في حال الاتفاق: في الفقرات أدناه نلاحظ ان المشرع العراقي في القانون المدني العراقي رقم (40) لسنة 1951 المعدل نص في المادة (1/25): (هذا ما لم يتفق المتعاقدان او يتبين من الظروف ان قانوناً آخر يراد تطبيقه).

ان القاعدة التقليدية في القانون العراقي أشار إلى ضابط اسناد أساسي وهو الاتفاق بين طرفي العقد سواء بالإرادة الصريحة على ان يوضع بند في العقد يبين في حال حدوث نزاع ان يكون القانون المعين هو المختص بنظر النزاع.

او بالإرادة الضمنية الذي يمكن ان تستنتجه المحكمة من نصوص العقد ومن ملابسات القضية، التي يمكن عدها قرائن قضائية للكشف عن الإرادة الحقيقة للمتعاقدين كاللغة المحرر بها العقد او العملة المعتمدة للتسديد. [74]

نجد ان الاتحاد الأوربي عمل على سن تشريع ينظم القانون الواجب التطبيق على الالتزامات العقدية سمي بنظام روما I صدر في 17 حزيران لسنة 2008[75] وقد حل محل اتفاقية روما للالتزامات العقدية لعام 1980 [76] الذي يطبق عالمياً سواء كانت الدولة عضو او لا استناداً المادة (2)، وقد جاء في الباب (2) المادة (3) الخاصة بحرية اختيار فقد أجاز للطرفين الحرية في اختيار القانون الواجب التطبيق دون التقيد بالقانون الذي يحكم العقد (كمكان ابرام العقد او مكان تنفيذه) ويمكن ان يكون الاختيار صريحاً بان يكتب كأحد بنود العقد او ضمنياً يستخلص من بنود العقد[77] كعملة الوفاء او تحديد مكان التسليم ليعد العقد قد ابرم ويمكن اختيار قانون واحد يحكم العقد او اختيار اكثر من قانون يمكن ان يطبق على أجزاء العقد وفقا المادة (1/2) من النظام.

اما الفقرة (2) من نفس المادة اكدت على مسالة حرية الاختيار بشرط ان لا يمس الشكلية التي تنص عليها الدولة العضو صاحبة العلاقة وفقاً للمادة (11) ولا يضر بحقوق الطرف الثالث في العقد، على ان لا يخل الاتفاق بالدولة صاحبة العلاقة بالعقد أي لا يجوز

اختيار دولة ليس لها علاقة بمضمون العقد ولا بأطرافه فيعد الاتفاق باطلاً وفقاً الفقرة "3" من نفس المادة ويمكن ان يكون لأكثر من دولة علاقة بالعقد او اطرافه وفقاً للفقرة (4) فلا يمكن الانتقاص من تطبيق قانون هذه الدول بالاتفاق فالأخير يعد باطلاً.

ولا نجد ان قاعدة الاتفاق فيها اختلاف عما هو معمول به في القوانين الداخلية التقليدية إذ ان الاتفاق يشترط ان يكون له صلة بالعقد وأطرافه ولا يمس حقوق طرف ثالث.

ثانياً: في حال عدم الاتفاق: المشرع العراقي في القانون المدني العراقي المعدل رقم (40) لسنة 1951 نص في المادة (1/25): "سري على الالتزامات التعاقدية قانون الدولة التي يوجد فيها المواطن المشترك للمتعاقدين إذا اتحدا موطنا، فإذا اختلفا يسري قانون الدولة التي تم فيها العقد".

نلاحظ ان المشرع العراقي أشار الى ضابطي اسناد احتياطيين في حال عدم الاتفاق على اختيار القانون الذي يحكم العلاقة العقدية فيمكن الاخذ بالموطن المشترك للمتعاقدين إذا اتحدا موطناً وإذا لم يتحدا فيسري قانون مكان ابرام العقد، هذه هي القاعدة التقليدية المنظمة للعقود الدولية في حال الخلاف. [78]

اما عن نظام روما الأول (I)لسنة 2008 الخاص بتحديد القانون الواجب التطبيق على الالتزامات العقدية جاء في الباب (2) المادة (4) بعنوان في حال عدم الاتفاق اذ اكدت على ضرورة ان يكون هناك علاقة او صلة وثيقة بين الدولة والعقد فيخضع لقانون تلك الدولة الفقرة (1).

حسب الفقرة"2" من نفس المادة يفترض ان يكون دولة محل أداء العقد او دولة محل التسليم له علاقة بمكان تنفيذ العقد او دولة محل ابرام العقد، كما يمكن لمحل الإقامة المعتادة للأطراف العقد او مكان الإدارة الرئيسية إذا تعلق العقد بنشاطه الاقتصادي يمكن ان يكون هو القانون الواجب التطبيق أي محل تنفيذ العقد في مقر عملة الرئيسي للتاجر او الإدارة المركزية للشركات التجارية او المؤسسات ذات الشخصية المعنوية حيث يكون تنفيذ العقد في مكان العمل الرئيسي. [79]

نجد ان نظام روما الجديد جاء بقاعدة راعت مسألة العقود الالكترونية لعدم توفر مكان ابرام او موطن مشترك واشترطت لتنفيذ العقد وجود صلة بالعقد فقط.

الفرع الثاني: المعاملات بين التاجر والمستهلك ((B to C) Business to Costumer)): تعد العقود التي تبرم ما بين التجار سواءً كانوا أشخاصاً طبيعيين او معنويين والمستهلكين عقوداً مدنية لأنهم يقصدون اشباع حاجاتهم الخاصة، وقد سعت اغلب القوانين التي نظمت العقود الالكترونية الى حماية الطرف الضعيف في هذه العقود وهو المستهلك. [80]

وان أعطت اتفاقية روما بشأن القانون الواجب التطبيق على الالتزامات العقدية 1980 الحرية للأطراف العقد في اختيار القانون الا انها في المادة (5/ الفقرة 2) قالت لا يجب ان يؤدي الى حرمان المستهلك من الحماية المقررة له في النصوص الامرة في قانون الدولة التي يوجد فيها محل اقامة المستهلك المعتادة. [81]

وقد جاء في الباب (2) المادة (5) من نظام روما I لسنة 2008[82] المتعلقة بتحديد القانون الواجب التطبيق على الالتزامات العقدية الخاصة بعقود المستهلكين حيث حددت القانون الواجب التطبيق على السلع الاستهلاكية بمكان الإقامة المعتادة للمستهلك وفقاً الفقرة "2".

ولا يمكن الاتفاق بين الطرفين على حرمان المستهلك من الحماية المقررة له في هذه المادة الفقرة (2) عندما يكون أحد الطرفين مستهلكاً استناداً للفقرة (3). [83]

نلاحظ ان نظام روما الجديد 2008 لم يأت بجديد فيما يتعلق بعقود المستهلكين إذ عد ايضاً المستهلك طرفاً ضعيفاً يحتاج للحماية ويحق له إقامة الدعاوى في حال الغش او الغبن في موطنه الأصلي او محل اقامته المعتاد وان كان العقد الكتروني.

المطلب الثاني: تنازع القوانين على المحل التجاري والعناصر المادية والمعنوية المرتبطة به

كما هو معمول به يحتاج أي تاجر إلى محل تجاري ومجموعة من العناصر المادية والمعنوية لممارسة نشاطه الحرفي على وجه الاستقلال فيما يتعلق بالتاجر الافتراضي فإن المحل التجاري وجميع العناصر المرتبطة به تعرض وتسعر وتباع على المنصة الالكترونية، لذا خصصت هذا المطلب لدراسة تنازع القوانين على المحل التجاري والعناصر المرتبطة به وهل يمكن تطبيق نفس القواعد المطبقة على المحل المادي الخاص بالتاجر الفرد ام نحتاج الى قواعد جديده لحل الإشكاليات المتعلقة بموضوع البحث.

الفرع الأول: المحل التجاري: عند العودة لقانون التجارة العراقي المعدل النافذ رقم (30) لسنة 1984 لم يعرف المحل التجاري وانما عده أحد عناصر العمل التجاري وهو (مجموعة من الأموال المعنوية، مخصصة لاستغلال مشروع تجاري) [84]، عرف قانون المعاملات التجارية الاماراتي رقم (18) لسنة 1993[85] المحل التجاري في المادة (39): (هو مجموعة أموال مادية ومعنوية تخصص لمزاولة اعمال تجارية)، وأشارت المادة (40) الى ان (العناصر المادية كالبضائع والأدوات والعناصر المعنوية كالسمعة التجارية والعلامة التجارية وحقوق الملكية الفكرية الصناعية والأدبية والعلامة التجارية والاسم التجاري).

ولما كان المحل التجاري يتكون من أموال منقولة متعددة ومختلفة ويوجد احياناً في دول مختلفة، لذا ذهب الرأي الراجح الى تطبيق قانون الدولة التي يوجد فيها معظم العناصر الرئيسية للمحل التجاري لأنه يتكون من عناصر مادية ومعنوية كما ذكر في أعلاه. [86]

عملت التجارة الالكترونية على زيادة التجارة الدولية مما أدى الى زيادة انتهاك حقوق الملكية الفكرية وبراءات الاختراع عبر الدول وهي من الأموال المعنوية التي ترد على شيء غير مادي [87]، والى زيادة الانتشار العالمي للعلامات التجارية والاسم التجاري وانتهاكها، التي هي جزء من المحل التجاري مما يؤدي إلى نشوء نزاع حول القانون الواجب التطبيق، نحاول في البندين الثاني والثالث إيجاد حلول مناسبة بما يتلاءم والحقوق الملكية والعلامات التجارية في ضوء القوانين الوطنية والاتفاقيات الدولية.

الفرع الثاني: حقوق الملكية الفكرية وبراءات الاختراع: حقوق الملكية الفكرية هي الحق المقرر بواسطة القانون لمصلحة من ابتكر عملاً ذهنياً، والذي يخوله وحده الحق في استغلاله وفي اتخاذ الإجراءات اللازمة التي تكفل سلامة هذا الحق من الاعتداء الذي يقع عليه وتشمل الحقوق الأدبية والفنية والصناعية، وتقوم حقوق الملكية الفكرية على معيار الابتكار أي ان يكون العمل من نتاج الشخص الذي قام به. [88]

عند العودة للقانون العراقي لم يحدد القانون المدني العراقي المعدل رقم (40) لسنة 1951 القانون الواجب التطبيق [89]، اما قانون حماية حق المؤلف العراقي النافذ رقم (3) لسنة 1971 في المادة (49) اخضع المصنفات المؤلفة للعراقيين والأجانب التي نشرت او تمثل او تعرض لأول مرة في العراق الى احكام القانون العراقي، كما اخضع مصنفات المؤلفين العراقيين التي او تمثل او تعرض في دولة اجنبية الى القانون العراقي التي نشرت وعرضت فيه، [90] اما مؤلفات الأجانب التي نشرت او تمثل او تعرض لأول مره خارج العراق فلا تخضع لإحكام هذا القانون الا إذا شملت مصنفات المقيمين العراقيين في الخارج المنشورة في العراق بالحماية فيمكن حماية المصنفات الأجنبية في العراق تطبيقاً لمبدأ المعاملة بالمثل.

اما براءات الاختراع عرفها البعض من الفقهاء شهادة تعطيها الدول للمخترع تخوله الحق باستغلال واحتكار اختراعه لمدة معينة. [91]

ولم يحدد أيضاً قانون براءة الاختراع النافذ رقم (15) لسنة 1970، ونجد ان العراق [92] وافق على الانضمام إلى معاهدة التعاون بشأن براءة الاختراع لسنة 1970 Patent Cooperation Treaty (PCT) نصت المادة (59) من المعاهدة في حال حدوث نزاع بين الدول فيرفع الامر لمحكمة العدل الدولة (ICJ) INTERNATIONAL COURT OF JUSTICE بطلب التماس مالم تلجأ لأسلوب اخر لحل النزاع.

اما عن نظام روما الثاني (II) بشأن القانون الواجب التطبيق على الالتزامات الغير عقدية لسنة 2007 المادة (1/8) يحدد القانون الواجب التطبيق في مسائل الملكية الفكرية الغير

عقدية تخضع للبلد المطلوب حمايته أي الدولة التي حدث فيها الانتهاك، ولا يجوز لاي اتفاق بين الاطراف ان ينتقص من هذه الحماية.

الفرع الثالث: العلامة التجارية والاسم التجاري: تعد العلامة التجارية فارقة كل إشارة تمكن من تمييز منتجات او خدمات شخص طبيعي او معنوي ومن اجتذاب الزبائن لها. (93)

يعرف الاسم التجاري (العنوان التجاري) هو الاسم الذي يستخدمه التاجر في مزاولة نشاطه التجاري، وهو حق مالي يدخل في تكوين المحل التجاري(المتجر) ويجوز التصرف فيه تبعاً للتصرف بالمحل التجاري (94).

وقد اختلف الفقهاء في تحديد القانون الواجب التطبيق الذي يحكم ملكية العلامة التجارية فذهب رأي الى تطبيق قانون الدولة التي تستعمل فيها العلامة التجارية، في حين يذهب رأي ثاني الى تطبيق قانون الدولة التي سجلت فيها العلامة التجارية وهذا الرأي الأخير الراجح لان العلامة تحتاج الى تسجيل من قبل سلطة عامة لغرض تمييز البضائع والاعتراف بتلك الوسيلة.(95)

اما عن الاسم التجاري فذهب الاتجاه الفقهي الى تطبيق قانون الدولة التي يوجد فيها المشروع الذي يميزه الاسم، ويطبق بجميع الشروط على اكتساب الحق في الاسم والاثار المترتبة على اكتسابه ومدة استغلاله ونطاق استعماله وانتهائه وحمايته.

إلا ان اتجاهاً اخر يذهب الى اخضاع هذه الحقوق والتمسك بها الى قانون الدولة التي يراد فيها التمسك بالحق على اقليمها. (96)

اما عن نظام روما (II) الثاني بشأن القانون الواجب التطبيق على الالتزامات الغير عقدية لسنة 2007 المادة (2/14) يحدد القانون الواجب التطبيق في حال حدوث ضرر واتفق الأطراف على تطبيق قانون دولة ليس له علاقة بمكان وقوع الضرر فيعد الاتفاق باطلاً ويطبق قانون مكان وقوع الضرر (اعتداء على العلامة التجارية او الاسم التجاري) يؤدي الى ضرر بالتاجر والمتجر المرتبط به الاسم والعلامة التجارية فهنا يطبق قانون مكان وقوع الضرر.

الخاتمة

من خلال ما تقدم توصلت لاهم النتائج والتوصيات وهي:

اولاً: النتائج:

1- وجدنا من خلال البحث ان هذا النوع هذا النوع من التجارة يشترك مع التجارة الالكترونية بالعديد من الخصائص والاشكاليات القانونية التي ليس لها حلول.

2- وجدنا من خلال البحث انه يمكن تطبيق نفس القواعد الخاصة بعقود ومعاملات التجارة الالكترونية على العقود والمعاملات بواسطة مواقع التواصل الاجتماعي.

3- نجد ان قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية العراقي رقم (78) لسنة 2012 لم يميز بين المعاملات والتعاقد من خلال شبكة الانترنت وبين التعاقد بواسطة مواقع التواصل الاجتماعي على أساس ان الأول عمل تجاري احترافي اما الثاني فهو عمل منزلي مؤقت واحياناً حرفي يكون من غير تجار وانما اشخاص يرغبون بمزاولة اعمال تجارية صغيرة وحرفية ومنزلية مؤقته احياناً.

4- الأسلوب الجديد في العقود الالكترونية من خلال منح الرخص الالكترونية لا يساعد فقط على حل المشاكل وحماية أطراف العقد من تجار ومستهلكين وانما يساعد ايضاً على حماية السوق والاقتصاد الداخلي.

إذ ساعد هذا النوع من الترخيص على تنظيم مزاولة الاعمال البسيطة والحرفية وزيادة الثقة ومنع العش وتحسين بيئة العمل وقلل من حجم البطالة وساهم في زيادة النمو الاقتصادي وفرض سلطة القانون على جميع الاعمال التجارية التي تتم عبر الانترنت.

ثانياً: التوصيات:

1-نوصي المشرع العراقي على تشريع قانون ينظم عمليات البيع والشراء عبر مواقع التواصل الاجتماعي ومنح رخص قانونية بمدد محددة ووفقاً لشروط بما ينسجم وقوانين التجارة النافذة وتنفيذ خطط التنمية داخل العراق.

2- زيادة استعمال مواقع التواصل الاجتماعي لإجراء عمليات البيع والشراء وزيادة حالات الغش والتعدي على حقوق الملكية الفكرية والعلامات التجارية يتطلب من المشرع الاهتمام الزائد بهذا النوع من التجارة والسعي لتنظيمه وسن قواعد تعنى بحل مسائل تنازع القوانين فيما يتعلق بالإشكاليات التي تثيرها وعدم الاكتفاء بالقواعد في القانون المدني.

3- تشريع قانون يلزم شركات الاتصالات ومسجلي الشركات وغرفة التجارة بأخذ المعلومات الكاملة عن الموقع الالكتروني ومواقع التواصل الاجتماعي التي يتم فيها ابرام العقود.

الهوامش والمصادر:

(1) Social Media and the Law 5 Things You Need to Know, Rudri Bhatt Patel, LEGAL ZOOM, USA, updated May 25, 2022, https://www.legalzoom.com/articles/social-media-and-the-law-5-things-you-need-to-know

(2)The Electronic Business License, Moore Advisory, 17 May 2021, https://www.msadvisory.com/the-electronic-business-license/

(3) مجلة الدراسات الاسلامية والبحوث الاكاديمية، العدد (91)، المجلد (13)، مصر، مايو- ايار 2018، دهام بن كريم بن شبيب، اجارة الرخصة التجارية دراسة فقهية مقارنة (القانون الكويتي انموذجاً)، كلية دار العلوم- جامعة القاهرة، ص451-472، ص425.
https://mdak.journals.ekb.eg/article_108296_60e2da3a31cb6c60740b0f9aa4810489.pdf

(4) تحديد الاختصاص القضائي الدولي في عقود التجارة الالكترونية "دراسة مقارنة، هبة ثامر محمود، اطروحة دكتوراة، الجامعة اللبنانية- المعهد العالي للدكتوراة في الحقوق، لبنان، 2015، ص4.

(5) قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية رقم (78) لسنة 2012 صدر في 18 تشرين الاول2012 ونشر في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (4256) في 5 تشرين الثاني 2012 السنة (54).

(6)Definition of website-Website noun, Merriam-Webster since 1828, Dictionary, 2022, https://www.merriam-webster.com/dictionary/website

(7) Smart Applications: Deliver insights in context, TECH INSIGHTS / SMART APPLICATIONS, VMware, Tanzu, https://tanzu.vmware.com/smart-applications

(8) النظام القانوني لإنشاء صفحة في مواقع التواصل الاجتماعي في ضوء القانون المدني والمسؤولية الجنائية، سالم رمضان الموسوي، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2023، ص45.

(9) النظام القانوني لإنشاء صفحة في مواقع التواصل الاجتماعي في ضوء القانون المدني والمسؤولية الجنائية، سالم رمضان الموسوي، المصدر نفسه، ص45-46.

(10) استخدام مواقع التواصل الاجتماعي بين الاباحية والتجريم، عطاف علي قمر الدين، ط1، لبنان، المؤسسة الحديثة للكتاب، 2023، ص31.

(11) المعاني لكل رسم معنى، معجم المعاني الجامع، معجم عربي- عربي، https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar/%D8%B1%D8%AE%D8%B5%D8%A9/

(12), How to apply for the Electronic Business License (E-License) in China GWBMA, China,14 October 2021, p1, 8/12/2022, https://www.registrationchina.com/articles/electronic-business-license-china/

(13)Moore Advisory, The Electronic Business License, Op cit.

(14) التجارة الالكترونية- تراخيص الأعمال التي تمارس عبر الإنترنت داخل إمارات الدولة، البوابة الرسمية

لحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة،، ص2.
https://u.ae/ar-ae/information-and-services/business/ecommerce

(15) هو عبارة عن انظمة الكترونية مزودة بخدمات تجارية رائدة يمكنها ان تعالج وان يتم الدفع من خلالها موثوقة وامنه يعمل عليها موظفون محترفون ومتقانيين وتكون تابعة لشخص او مؤسسة تجارية. (Electronic Merchant Systems-https://www.linkedin.com/company/emscorporate)
And What is a Virtual Merchant? by EMS Payments | Aug 1, 2017 | Industry News, Virtual Credit Card Terminal, Electronic Merchant Services, p1, https://emspayments.com/what-is-a-virtual-merchant/

(16) التجارة الالكترونية- تراخيص الأعمال التي تمارس عبر الإنترنت داخل إمارات الدولة، مصدر سابق.

(17) رخصة المتاجرة الإلكترونية من أبو ظبي (تاجر أبو ظبي)، آخر تحديث في 24 اب 2022
https://u.ae/ar-ae/information-and-services/business/ecommerce/tajer-abu-dhabi

(18)حكومة دبي- دبي لاقتصاد والسياحة- تاجر ,DED Traderمرحباً بكم في برنامج التاجر:
https://dedtrader.ae/index/

(19)حماية حقوق الملكية الفكرية على شبكة المعلومات الدولية (الانترنت)، محمد السعيد رشدى، ط1، الاسكندرية- مصر، دار الفكر الجامعي، 2014، ص178.

(20) حماية حقوق الملكية الفكرية على شبكة المعلومات الدولية (الانترنت)، محمد السعيد رشدى، المصدر نفسه، ص178- 179.

(21)حماية حقوق الملكية الفكرية على شبكة المعلومات الدولية (الانترنت)، محمد السعيد رشدى، المصدر نفسه، ص175.

(22)تحديد الاختصاص القضائي الدولي في عقود التجارة الالكترونية "دراسة مقارنة، هبة ثامر محمود، المصدر السابق، ص195.

(23) تحديد الاختصاص القضائي الدولي في عقود التجارة الالكترونية "دراسة مقارنة، هبة ثامر محمود، المصدر نفسه، ص3.

(24) how to apply for the Electronic Business License (E-License) in China, GWBMA, Op cit.

(25)Apply for licenses and permits, U.S Small Business Administration (SBA), https://www.sba.gov/business-guide/launch-your-business/apply-licenses-permits

(26) رخصة التاجر الالكترونية في الشارقة، ماي بيوت، الامارات، 2022
https://www.bayut.com/mybayut/ar /

(27) How to apply for the Electronic Business License (E-License) in China, GWBMA, Op cit.

(28) نصت م (19) من الإعلان العالمي لحقوق الانسان 1948: "لكلِّ شخص حقُّ التمتُّع بحرِّية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحقُّ حرِّيته في اعتناق الآراء دون مضايقة، وفي التماس الأنباء والأفكار وتلقِّيها ونقلها

إلى الآخرين، بأيَّة وسيلة ودونما اعتبار للحدود".

(29) معاهدةٌ متعَدّدة الأطراف اعتمدتها الجمعيّة العامّة للأمم المتّحدة في القرار 2200 أَلِفْ المؤرَّخِ 16 كانون الثاني/ ديسمبر1966، والذي دخَل حيّزَ النّفاذِ في 23 آذار/ مارس 1976 وفقاً م 49 من العهدِ، والتي سَمحت للمعاهدة دخولَ حيّزَ التنفيذ بعدَ ثلاثةِ أشهرٍ مِن تاريخِ إيداعِ صكِّ التّصديقِ أو الانضمام رقْمُ 35.

(30) استخدام مواقع التواصل الاجتماعي بين الاباحية والتجريم، عطاف علي قمر الدين، المصدر نفسه، ص48-49.

(31) وهو قرار غير ملزم وتم التحفظ علية من قبل عدد من الدول الاعضاء في الجمعية العامة للأمم المتحدة منها روسيا والصين والمملكة العربية السعودية، ولم يعارض العراق هذا القرار الاممي.

(32) جاء في قرار (A/HRC/RES/26/13) صدر في يونيو/ حزيران 2014، وقرار (A/HRC/RES/20/8) صدر في يونيو 2012. بسبب ازدياد الضغوط على حرية التعبير على الانترنت في جميع أنحاء العالم، ويجب على الحكومات أن تتحرك الآن لتأكيد التزاماتها الدولية نحو هذا القرار لحماية حرية التَّعبير وحقوق الإنسان الأخرى على الانترنت».

(33) القرار الاممي لمجلس حقوق الانسان 2016 متوفر على الموقع التالي:_
https://documentsddsny.un.org/doc/UNDOC/LTD/G16/131/89/PDF/G1613189.pdf?OpenElement

(34) وزيرة الاتصالات تعلن إطلاق خدمة الانترنت (الاشتراك المدعوم) في 2023/1/14 ويتم تنفيذه في 1 شباط 2023 https://moc.gov.iq/?page=176

(35) صادق العراق على الاتفاقية بالقانون رقم (31) لسنة 2013 ونشرت في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (4292) في 23 ذو القعدة 1434 الموافق 30 أيلول 2013 السنة الخامسة والخمسون.

(36) يمكن زيارة الموقع الالكتروني للجنة الوطنية لحقوق الانسان في قطر: https://nhrc-qa.org/

أشار الية استخدام مواقع التواصل الاجتماعي بين الاباحية والتجريم، عطاف علي قمر الدين، المصدر السابق، ص52.

(37) استخدام مواقع التواصل الاجتماعي بين الاباحية والتجريم، عطاف علي قمر الدين، المصدر نفسه، ص52-53.

(38) لقد وجهت له العديد من الانتقادات من قبل العديد من الجهات منها Human Rights Watch file:///C:/Users/SamaOffice/Downloads/Documents/iraq0712ar.pdf وغيرها كثير.

(39)ابرام العقد عبر الانترنت، عبد الباسط جاسم محمد، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2010، ص29.

(40)ابرام العقد عبر الانترنت، عبد الباسط جاسم محمد، المصدر نفسه، ص29.

(41) عقود التجارة الالكترونية "دراسة مقارنة"، هبة ثامر محمود، ط1، بيروت- بغداد، منشورات زين الحقوقية ومكتبة السنهوري، 2011، ص68.

(42) تراخيص الأعمال التي تمارس عبر الإنترنت داخل إمارات الدولة، التجارة الالكترونية، مصدر سابق، ص3.

(43) عقود التجارة الالكترونية "دراسة مقارنة"، هبة ثامر محمود، المصدر السابق، ص70-71.

(44) تراخيص الأعمال التي تمارس عبر الإنترنت داخل إمارات الدولة، التجارة الالكترونية، البوابة الرسمية

لحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة، مصدر سابق، ص1.

(45) وكان على المشرع العراقي ان يعدل القوانين النافذة الخاصة بالأعمال التجارية والشركات لمواكبة التطورات خاصة في مجال التجارة الالكترونية.

(46) Social Media and the Law 5 Things You Need to Know, LEGAL ZOOM, Rudri Bhatt Patel, USA, updated May 25, 2022, Op cite, p1.

(47) رخصة التاجر الالكترونية في الشارقة، ماي بيوت، مصدر سابق، ص2

(48) رخصة التاجر DED TRADER، اقتصادية دبي، ص4.

https://www.dedtrader.ae/resources/pdf/DED%20TRADER.pdf

(49) الشركات التجارية دراسة قانونية مقارنة، لطيف جبر كوماني، بغداد، الجامعة المستنصرية، 2006، ص95.

(50) القانون الاتحادي (2) لسنة 2015 لدولة الامارات العربية المتحدة بشأن الشركات التجارية نشر في الجريدة الرسمية ع (577) س (45) في 31 / 3 / 2015 وعمل به في 30 / 6 / 2015.

(51) الفقيه الأردني الدكتور عبد الله خشروم له بحث منشور على الشبكة العالمية للمعلومات ص4 شركة الشخص الواحد في قانون الشركات الأردني لسنة 1997 وعلى الموقع الالكتروني: www.arablawinfo.com أشار إليه مجلة الرافدين للحقوق، ع (36)، مج (10)، س (2008)، المشروع الفردي (شركة الشخص الواحد) على وفق التطورات التشريعية الحديثة، مصطفى ناطق صالح مطلوب، ص130.

(52) المشروع الفردي (شركة الشخص الواحد) على وفق التطورات التشريعية الحديثة، مصطفى ناطق صالح مطلوب، المصدر السابق، ص131-133.

(53) من أحد الشروط الأساسية لاكتساب صفة تاجر ان يمارس التجارة على وجهه الاحتراف وان يمسك دفتر تجاري وان يتعامل بالأوراق التجارية كالكمبيالة والصك

(54) المادة (5) من قانون التجارة العراق رقم (30) لسنة 1984.

(55) الحقوق التجارية- الاعمال التجارية والتاجر والمتجر، محمد فاروق ابو الشامات وجمال الدين مكناس، سوريا، منشورات كلية الحقوق- جامعة دمشق، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، 2021-2022، ص170.

(56) القانون التجاري- القسم الاول، باسم محمد صالح، شركة العاتك لصناعة الكتاب والمكتبة القانونية، بيروت- بغداد، 2016، ص 26-100.

(57) القانون التجاري- القسم الاول، باسم محمد صالح، المصدر نفسه، ص 102.

(58)الشركات التجارية دراسة قانونية مقارنة، لطيف جبر كوماني، مصدر سابق، ص262.

(59)الشركات التجارية دراسة قانونية مقارنة، لطيف جبر كوماني، المصدر نفسه، ص262.

(60) التجارة الالكترونية- تراخيص الأعمال التي تمارس عبر الإنترنت، مصدر سابق.

(61)رخصة التاجر الافتراضي، حكومة راس الخيمة، الامارات العربية المتحدة- دائرة التنمية الاقتصادية، 2019،

https://ded.rak.ae/ar/pages/ebusinesslicense.aspx

(62) القانون التجاري- القسم الاول، باسم محمد صالح، مصدر سابق، ص102. وسبق بحثه في المبحث الثاني المطلب الاول البند الثاني- اولاً.

(63) رخصة التاجر الافتراضي، حكومة راس الخيمة، الامارات العربية المتحدة، 2019، مصدر سابق.

(64) التجارة الالكترونية- تراخيص الأعمال التي تمارس عبر الإنترنت، مصدر سابق.

(65) التجارة الالكترونية- تراخيص الأعمال التي تمارس عبر الإنترنت داخل إمارات الدولة، المصدر نفسه.

(66) رخصة التاجر الافتراضي، حكومة راس الخيمة، الامارات العربية المتحدة- دائرة التنمية الاقتصادية، المصدر نفسه.

(67) دبي- دولة الامارات العربية المتحدة يتم التقديم عبر الموقع الالكتروني:___ https://dedtrader.ae/index/، ص1

(68) رخصة التاجر الافتراضي، حكومة راس الخيمة، الامارات العربية المتحدة، المصدر نفسه، ص2.

(69) رخصة التاجر الالكترونية في الشارقة، ماي بيوت، مصدر سابق، ص3.

(70) شرح احكام التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية رقم (78) لسنة 2012، عباس العبودي، بيروت، دار السنهوري، 2018، ص60.

(71) Electronic Consumer Contracts in the Conflict of Laws, Zheng Sophia Tang, UK, 25 September 2015, ISBN: 978-1-47420-338-8 (online)، https://www.bloomsburycollections.com/book/electronic-consumer-contracts-in-the-conflict-of-laws-1/ch1-electronic-consumer-contracts-in-private-international-law?from=search

(72) شرح احكام التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية رقم (78) لسنة 2012، عباس العبودي، مصدر سابق، ص65.

(73) Electronic Consumer Contracts in the Conflict of Laws, Zheng Sophia Tang, UK,2015, Book: DOI 10.5040/9781474203388, ISBN: 978-1-47420-338-8 (online), pp 3-24, https://www.bloomsburycollections.com/book/electronic-consumer-contracts-in-the-conflict-of-laws-1/ch1-electronic-consumer-contracts-in-private-international-law?from=search

Graeme W. Austin Author Notes, Chapter 2 A Conflicts of Law Approach to Intellectual Property Research, OXFORD ACADIMIC- Oxford University, May 2021, Pages 34–C2. N61, p33, https://doi.org/10.1093/oso/9780198826743.003.0003.

(74) عباس العبودي، شرح احكام التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية رقم (78) لسنة 2012، مصدر سابق، ص184-185.

(75) Regulation (EC) No 593/2008 of the European Parliament and of the Council of 17 June 2008 on the law applicable to contractual obligations (Rome I), apply from 17 December 2009 except for Article 26 which shall apply from 17 June

2009.http://data.europa.eu/eli/reg/2008/593/oj

(76) EU law – Rome I – Law applicable to contractual obligations, https://www.gard.no/web/updates/content/3516987/eu-law-rome-i-law-applicable-to-contractual-obligations

(77)JOURNAL OF LAW AND COMMERCE, Vol. 29:233, 2011, ROME I REGULATION A—MOSTLY—UNIFIED PRIVATE INTERNATIONAL LAW OF CONTRACTUAL RELATIONSHIPS WITHIN—MOST—OF THE EUROPEAN UNION, Volker Behr, pp242-243. file:///C:/Users/SamaOffice/Downloads/admin,+Behr-29-2.pdf

(78)شرح احكام التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية رقم (78) لسنة 2012، عباس العبودي، مصدر سابق، ص 185.

(79) ROME I REGULATION A—MOSTLY—UNIFIED PRIVATE INTERNATIONAL LAW OF CONTRACTUAL RELATIONSHIPS WITHIN—MOST—OF THE EUROPEAN UNION, JOURNAL OF LAW AND COMMERCE, Volker Behr, Op cit, pp245-246-247.

(80) شرح احكام التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية، عباس العبودي، مصدر سابق، ص65-66.

(81) الموجز في القانون الدولي الخاص- المبادئ العامة في تنازع القوانين، حفيظة السيد حداد، الكتاب الاول، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2009، ص427.

(82) ليحل محل اتفاقية روما لعام 1980.

(83)ROME I REGULATION A—MOSTLY—UNIFIED PRIVATE INTERNATIONAL LAW OF CONTRACTUAL RELATIONSHIPS WITHIN—MOST—OF THE EUROPEAN UNION, JOURNAL OF LAW AND COMMERCE, Volker Behr, Op cit, pp247-248.

(84) تنازع القوانين والاختصاص القضائي الدولي وتنفيذ الاحكام الاجنبية "دراسة مقارنة طبقاً لإحكام القانون الدولي الخاص المقارن واحكام القانون العراقي"، عباس العبودي، دار السنهوري، بيروت، 2015، ص171.

(85) قانون المعاملات التجارية الاماراتي رقم (18) لسنة 1993(القانون التجاري) نشر في الجريدة الرسمية بتاريخ 7 /9 /1993 وعمل به من تاريخ 1993/12/7.

(86) تنازع القوانين والاختصاص القضائي الدولي، عباس العبودي، مصدر سابق، ص171.

(87) تنازع القوانين والاختصاص القضائي الدولي، عباس العبودي، مصدر سابق، ص167.

(88) تنازع القوانين والاختصاص القضائي الدولي، عباس العبودي، المصدر نفسه، ص168.

(89) تنازع القوانين والاختصاص القضائي الدولي، عباس العبودي، المصدر السابق، ص170.

(90) تنازع القوانين وتنازع الاختصاص القضائي، ج2، بيروت- شركة العاتك لصناعة الكتاب وبغداد – المكتبة القانونية، 2017-2018، ص160.

(91) التنظيم القانوني لبراءة الاختراع الاضافية، محمد احمد محمود حمدان، رسالة ماجستير، عمان- الاردن،

كلية الحقوق– جامعة الشرق الاوسط، 2011، ص6.
https://meu.edu.jo/libraryTheses/58d61d158a616_1.pdf

(92) صدرت هذه المعاهدة المعدلة في واشنطن في 19 حزيران 1970 والتي أصبحت نافذه في 1978/1/24 صادق العراق عليها وافق بقرار رقم (15) لسنة 2021 ونشرت في جريدة الوقائع العراقية ع (4641) في 24 ذو القعدة 1442هـ بتاريخ 5 تموز 2021 عدت نافذة من تاريخ نشرها في جريدة الوقائع العراقية.

(93) الحقوق التجارية– الاعمال التجارية والتاجر والمتجر، محمد فاروق ابو الشامات وجمال الدين مكناس، مصدر سابق، ص 285.

(94) الحقوق التجارية– الاعمال التجارية والتاجر والمتجر، محمد فاروق ابو الشامات وجمال الدين مكناس، مصدر سابق، ص 263.

(95) تنازع القوانين والاختصاص القضائي الدولي، عباس العبودي، المصدر السابق، ص170.

(96) تنازع القوانين وتنازع الاختصاص القضائي، غالب علي الداودي وحسن محمد الهداوي، مصدر سابق، ص155.